



رقم سجل الإمارة ٧٠٠٨٧٥١٥٨

الموضوع / بشأن ضوابط ومعايير الصيد ..

- تعليم -

((لعموم المحافظين والمراكز المرتبطة وأمين المنطقة ومدير شرطة المنطقة ومدير عام فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بالمنطقة والغرفة التجارية الصناعية بالمنطقة))

سعادة /

المكرم /

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته :-

إشارة إلى برقية معالي وكيل وزارة الداخلية رقم ٤٩٧٨٨ في ١٤٤٣/٢/٢٦ هـ

المشار فيها إلى نسخة برقيه معالي وزير البيئة والمياه والزراعة رئيس مجلس إدارة المركز

الوطني لتنمية الحياة الفطرية رقم ١٤٤٣/١/١٦ في ١٤٤٣/٦٢٤٥٧٥

ونسخة مشفوتها (ضوابط ومعايير تنظيم الصيد البري المستدام في المملكة العربية

ال سعودية) وما تم إيضاحه بهذا الشأن .

نرغب الإطلاع والعمل بموجبه .. والسلام عليكم ،،،



د. فيصل بن مشعل بن سعود بن عبدالعزيز

٣/٩٨

أمير


منطقة

القصيم

الغرفة التجارية الصناعية بمنطقة القصيم

٧٣٣٠/٤٠/م

رقم الوارد:	4335
التاريخ:	١٤٤٣/٠٤/٠٦ م ١١-١١-٢٠٢١
المرفق:	١٢
نوع المرفق:	جهاز
الجهة:	إمارة منطقة القصيم
الموقع:	www.qcc.org.sa



وزارة الداخلية
رقم الصادر: ٤٩٧٨٨
تاريخ الصدور: ١٤٤٢/٠٢/٢٦
المشروعات: ١٢٣



برقية

سعادة وكيل إمارة منطقة القصيم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تجدون بطبيه نسخة برقية معالي وزير البيئة والمياه والزراعة رئيس مجلس إدارة المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية رقم ٦٢٤٥٧٥/١٠٠٤٦١ و تاريخ ١٤٤٣/١/١٦ هـ ونسخة مشفووها (ضوابط ومعايير تنظيم الصيد البري المستدام في المملكة العربية السعودية)، وما تم إيضاحه بهذا الشأن.

أمل الاطلاع وإكمال اللازم. ولكم تحياتي.

وكيل وزارة الداخلية

هشام بن عبدالرحمن الفالع



الرقم: ١٤١٠٤٦٦٢٤٥٧٥
التاريخ: ١٤٤٣-٠١-١٦
المرفقات: الضوابط



المركز الوطني
لتنمية الحياة الفطرية
National Center for Wildlife
المملكة العربية السعودية



(برتبة سرتية)

سلمه الله

صاحب السمو الملكي وزير الداخلية
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى المرسوم الملكي الكريم رقم (م/١٦٥) بتاريخ ١٤٤١/١١/١٩هـ، القاضي بإصدار نظام البيئة، وإشارة إلى القرار الوزاري رقم (١٤٤٢/١٣١٢١٧٩) بتاريخ ١٤٤٢/٦/٤هـ، المتضمن اعتماد اللائحة التنفيذية لصيد الكائنات الفطرية البرية المستدام. أحيلت سموكم الكريم بأن المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية ووفقاً لما تقدم قام بإعداد ضوابط ومعايير لتنظيم الصيد البري المستدام في المملكة العربية السعودية بعد مراجعته مع الخبراء الدوليين والإقليميين والمحليين ومع الجهات ذات العلاقة والصياديون والصقارين والمهتمين ومع الجمهور من خلال الموقع الإلكتروني للمركز، وسيتم مراجعة هذه الضوابط بشكل دوري بعد تطبيقها.

أرفق لسموكم نسخة من ضوابط ومعايير تنظيم الصيد البري المستدام في المملكة العربية السعودية، وسيتم التعاون مع الجهة المختصة في وزارة الداخلية للتيسير بهذا الشأن بعد إعلان الضوابط من قبل المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية.

ولسموكم فائق التحية والتقدير

وزير البيئة والمياه والزراعة

رئيس مجلس إدارة المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية

م. عبد الرحمن بن عبد المحسن الفضلي

وزارة الداخلية
وكالة الشؤون الأمنية
رقم القيد: ٢١٧٦٢
التاريخ: ١٤٤٣/٠١/١٦
المشفوعات:

المركز الوطني
لتنمية الحياة الفطرية

National Center for Wildlife

المملكة العربية السعودية



ضوابط ومعايير
الصيد البري المستدام
في المملكة العربية السعودية

1. مقدمة

تحقيقاً لرؤية المملكة 2030 ولكون البيئة من القطاعات الحيوية والهامة فقد تم اعتماد الاستراتيجية الوطنية للبيئة لضمان حماية جميع مكونات البيئة واستدامتها، من خلال المبادرات التي تتضمن حلول جذرية لرفع أداء القطاع خاصة فيما يتعلق بالمحافظة على الحياة الفطرية والتنوع الأحياني داخل وخارج المحفيات.

وتعزيزاً لذلك فقد صدر قرار مجلس الوزراء رقم 165 وتاريخ 19 / 11 / 1441 هـ بالموافقة على نظام البيئة بالمملكة العربية السعودية، والذي يهدف لتنظيم قطاع البيئة والأنشطة والخدمات المتعلقة به، ومنذ إقرار النظام تم إعداد اللوائح التنفيذية للنظام منها "اللائحة التنفيذية لصييد الكائنات الفطرية البرية" والتي تم إعتمادها بالقرار الوزاري رقم 312179 1442/06/04هـ التي توضح جميع الجوانب التي تخص الصيد البري والتراخيص والعقوبات وضبط المخالفات.

2. الهدف العام لإعداد خطة العمل لضوابط الصيد

مواكبة لما سبق وانطلاقاً من اختصاص المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية بتنظيم الآليات وأوقات صيد الطيور والثدييات البرية بالمملكة العربية السعودية فقد قام المركز بإعداد ضوابط ومعايير الصيد البري المستدام بالمملكة بمشاركة خبراء ومهتمين وأصحاب المصلحة في هذا المجال من خلال استعراض ما تم التوصل له من أبحاث ومعلومات للضوابط والمعايير الخاصة بالصيد ومناقشتها معهم للوصول إلى أفضل الممارسات والتوصيات التي تضمن تنظيم وإستدامة الصيد بالمملكة، مع الحفاظ على التنوع الأحياني والتوازن البيئي، والرفع بذلك لمجلس إدارة المركز لاعتمادها وعميمها حسب اللوائح المنبثقة من نظام البيئة.

3. مراحل خطة العمل

3.1 تشكيل فريق العمل : تم تشكيل فريق من الخبراء والمتخصصين من المركز لإعداد "مسودة" لخطة عمل "ضوابط ومعايير الصيد البري المستدام بالمملكة العربية السعودية" والإشراف على عقد ورش العمل والاجتماعات مع الجهات ذات العلاقة والرفع بالتوصيات.

وقام الفريق بالعمل على مناقشة خطة العمل لإعداد الضوابط والمعايير الخاصة بالصيد البري المستدام بالمملكة وتمت الموافقة على خطة العمل من قبل سعادة الرئيس التنفيذي للمركز.

3.2 تجميع المعلومات والاستفادة من أفضل الممارسات الإقليمية والدولية: تم في هذه المرحلة تجميع المعلومات اللازمة لإعداد الضوابط والآليات لصييد المستدام للثدييات والزواحف والطيور البرية وذلك وفق منهجية علمية بما في ذلك تحديد الأنواع والأوقات والكميات ووسائل الصيد وقام بذلك نخبة من المتخصصين والمستشارين بالمركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية. كما قام الفريق بوضع المعايير الأولية لإعداد قوائم الطيور والثدييات المرغوبة للصياديين في المملكة مع إستبعاد العديد من الكائنات الحية الفطرية لأسباب شرعية أو علمية أو بيئية أو متعلقة بالالتزامات المملكة الدولية أو صحية وموضحة في هذا الوثيقة.

3.3 مناقشة ومراجعة المعلومات داخل المركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية: تم فيها مناقشة ومراجعة المعلومات التي تم اعدادها من خلال ورشة عمل للمختصين والمعنيين من داخل المركز كما شارك فيها المعنيين في الادارة القانونية تقادياً لأي فجوات أو جوانب نظامية متداخلة مع اللائحة التنفيذية للصيد البري والمعاهدات والاتفاقيات الدولية الموقعة من قبل المملكة.

3.4 عقد ورش عمل تخصصية وورشة عمل للمهتمين بالصيد وطلب مرنیات العموم:

تم عقد ثلاثة ورش عمل تخصصية كانت على النحو التالي:

الورشة الأولى (عقدت في 5 جمادي الثاني 1442هـ): أستهدفت الخبراء والمختصين من داخل المركز لمناقشة خطة العمل وإعداد ضوابط ومعايير صيد الثدييات والزواحف والطيور البرية بالمملكة العربية السعودية. وكانت الورشة عبارة عن سلسلة من الاجتماعات بين المختصين والقانونيين والخبراء، وتم خلالها استعراض كافة التجارب والممارسات لتنظيم الصيد في العديد من دول العالم المتميزة في هذا المجال، كما تم الاطلاع على آخر الدراسات والبحوث الخاصة بالوضع الراهن للتنوع الأحياني بالمملكة والمستجدات من الاجتماعات والتوصيات الدولية في تنظيم الصيد. وقد تمخض عن الورش والاجتماعات وبعد استعراض ما سبق، إعداد المسودة الأولى لمقترح الضوابط والمعايير للصيد البري المستدام بالمملكة لتتضمن أفضل الضوابط والمعايير الدولية والله الحمد. (قائمة بالمشاركين في هذه الورشة في الملحق رقم 1)

الورشة الثانية (عقدت في 28 شوال 1442هـ): وتم خلالها مناقشة المسودة الأولى المقترحة لضوابط ومعايير الصيد البري المستدام، وشارك فيها نخبة مختارة من الأكاديميين وذوي الاختصاص من معاهد البحوث والدراسات والمنظمات الدولية ذات العلاقة بمجالات الطيور والثدييات والزواحف. و تم الاتفاق في هذه الورشة من قبل جميع المشاركين على استبعاد جميع الثدييات والزواحف من قائمة الصيد كونها جميعها مهددة بالانقراض واعدادها قليلة بالمملكة وتحتاج إلى فترة للوصول بأعدادها إلى الحد الذي يمكن ادراجها بقائمة الطرائد دون أن يكون هناك أي تهديد لبقائها. كما تمت مناقشة أنواع الطيور وأعدادها ووسائل صيدها والمواسم المناسبة لها. وأجمع المشاركون بالورشة على شكر المملكة العربية السعودية ممثلة بالمركز الوطني لتنمية الحياة الفطرية على هذه الخطوة الفريدة من نوعها بالمنطقة والمتعددة على مستوى العالم والتي تعتبر مثال يحتذى به في جميع الدول. (قائمة بالمشاركين في هذه الورشة في الملحق رقم 2)

الورشة الثالثة (25 ذو القعدة 1442هـ): عقدت الورشة بحضور نخبة من ممثلي الصيادين المحترفين والصقارين وممثلي من الجهات المعنية ومن المهتمين بالحياة الفطرية والرفق بالحيوان بالمملكة العربية السعودية. وعرض خلال الورشة الضوابط والمعايير وخطة العمل وتفاصيل إعداد الضوابط والمعايير والأسس التي بني عليها قوائم الطرائد المناسبة للصيد البري بالمملكة. وتم خلال الورشة الإجابة على جميع استفسارات المشاركين من الحضور وكذلك تساولات الجمهور الذي شارك عبر المنصات الإلكترونية للمركز أثناء النقل المباشر لفعاليات الورشة بهدفأخذ آراء العموم، والتي تمحورت استفساراتهم حول الأنواع المناسبة للصيد والإعداد ووسائل الصيد. وكانت مناقشات بناءة خاصة فيما

يتعلق بوسائل الصيد بإضافة بنادق الشوزن والتي سيقوم المركز بالرفع لوزارة الداخلية بهذا الشأن. كما سيقوم المركز بالتنسيق مع النادي الصقور السعودي لإصدار بيان خاص بشبك الصقور وكذلك التنسيق مع النادي بشأن البدائل المتاحة للصقارين. (قائمة بالمشاركين في هذه الورشة في الملحق رقم 2)

3.5 الرفع بتوصيات ورش العمل والنسخة النهائية من ضوابط ومعايير الصيد البري المستدام لمجلس إدارة المركز

بعد استعراض النتائج والتوصيات واللاحظات الواردة من قبل الخبراء والمختصين أو المهتمين بالصيد أو من أفراد المجتمع والأخذ بما يتناسب منها مع تنظيم الصيد والحفاظ على التنوع الأحياني.

3.6 الرفع لمجلس إدارة المركز الوطني للتنمية الحية الفطرية لاعتماد ضوابط الصيد تمهدأ لإعلانها بكافة الوسائل المتاحة وتطبيقها بالتعاون مع الجهات المعنية.

3.7 المراجعة الدورية المستمرة: بعد اعتماد وتطبيق هذه الضوابط تتم المراجعة والمتابعة المستمرة لأى مستجدات ومقارنة نتائج تطبيقها وتتأثير ذلك على التنوع الأحياني بالمملكة .

٤. المبادئ الأساسية للصيد:

- الشريعة الإسلامية هي الركيزة في تنظيم الأمور الحياتية ومنها الصيد، وهي المنهج والدستور الذي أكد عليها النظام الأساسي للحكم للمملكة العربية السعودية.
- استمتع الجميع بالتنوع الأحيائي فكما لهوا الصيد الاستمتع بالصيد فإن فنات المجتمع مثل السياح من مصطفين ومحبي مراقبة ومشاهدة الحيوانات وتصويرها والعلماء حق بالاستمتاع بالحياة الفطرية، وعليه فإن المبدأ الأساسي هو الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية، ومشاركة الجميع في المسؤولية واتخاذ القرار الصحيح للوصول للاستدامة.
- يجب ألا يؤدي الصيد إلى تدهور أو نقص حاد أو انقراض لأي نوع أو التأثير الوراثي على النوع، أو التأثير البيئي على المواطن والأنواع الأخرى، حتى لا يضر بالتوازن البيئي، وعليه يجب العمل على وجود توازن بين الصيد والمحافظة على الأنواع والموائل والبيئة، وألا يعرقل السماح بصيد أي نوع أهداف المحافظة على الحياة الفطرية بل على العكس من ذلك ينبغي أن يتم إدارة الصيد المقتن بشكل يدر موارد مالية مستدامة تساهم في دعم جهود المحافظة على الحياة الفطرية.
- الحياة الفطرية ارث طبيعي للإنسانية جماعة، ومنها ما ينتقل بين البلدان مثل الطيور والأسماك والسلاحف والحيتان المهاجرة أو يمتد انتشارها خارج الحدود، لذا فالمسؤولية مشتركة، فأي ممارسات في أي بلد يمكن أن تؤثر على تواجده في البلد الآخر، وعليه فإن أهمية تحمل المسؤولية لحفظ على هذا الإرث تقع على الجميع، وذلك من خلال احترام والالتزام بالاتفاقيات الدولية المعنية في تطبيق قرارات المحافظة على الحياة الفطرية، كذلك تنفيذ برامج لإدارة الصيد بشكل مستدام وجود أنظمة ولوائح صارمة وجهات مسؤولة لتطبيق هذه الأنظمة واللوائح.
- يجب أن يساهم الصيادون بتكاليف تنفيذ الإجراءات الضرورية للوصول للصيد المستدام كرسوم الصيد وتوفير الموارد المالية لعمل الدراسات العلمية.
- لقد تم اتخاذ القرارات المرتبطة بتنظيم وتطبيق الصيد المستدام من سياسات وخطط وتشريعات على معلومات علمية موثقة أو صادرة من جهات رسمية متخصصة لتجنب المخاطر والأذى على الأنواع والبيئات التي تعيش فيها، وعليه فإن إتباع مبدأ الوقاية يجنب ويعيد التأثير السلبي الذي لا يمكن إصلاحه.
- يشير الصيد المستدام للطيور المهاجرة إلى الاستخدام الاستهلاكي المستدام مع التركيز على الحفاظ على تجمعات الأنواع في حالة حفظ موطنية. هذا المفهوم يتواافق بشكل جيد مع تعريف الاستخدام المستدام الوارد في اتفاقية التنوع البيولوجي 24 (CBD): "استخدام مكونات التنوع البيولوجي بطريقة ومعدل لا يؤديان إلى تدهور طويل الأجل للتنوع البيولوجي"، وبالتالي الحفاظ على قدرته على تلبية احتياجات وتطبعات الأجيال الحالية والمستقبلية.
- أن يتم السماح بصيد الأنواع المفضلة للصيد باستعمال منهجيات وأدوات إدارة الموارد الطبيعية المتعددة (الحياة) والتي تقوم على أساس الالتزام بالحدود المثلية للصيد المستدام لكل نوع بطريقة منفصلة ويتم على إثرها تحديد آلية الصيد للحيوانات الفطرية باستعمال أفضل الطرق التي تناسب طبيعة النوع المستهدف.

5. معايير تحديد قائمة أنواع الحياة الفطرية التي يحظر صيدها

في البداية قام الفريق بإعداد المعايير التي تحدد الأنواع التي يحظر صيدها والإتجار بها من الطيور، والتي يعتمد فيها على أربعة محاور وهي:

1. ما ورد في الشريعة الإسلامية تحريم قتلها بشكل مباشر أو غير مباشر

2. الأنواع الهامة المثبتة بالدراسات والأبحاث العلمية والصادرة من الجهات المتخصصة

3. الأنظمة العالمية الواردة بالاتفاقيات الدولية والإقليمية الموقعة من قبل المملكة

4. وجود حظر أو منع لصيد الطيور المهاجرة من قبل وزارة البيئة والمياه والزراعة

5.1 ما ورد بالشريعة الإسلامية تحريم قتلها بشكل مباشر أو غير مباشر

إن المملكة العربية السعودية وحسب النظام الأساسي للحكم فإن دستورها الشريعة الإسلامية وعليه فإن تطبيق الشرع في اختيار النوع والمكان والوسيلة أمر حتمي، ويمكن للمركز الرفع بالأنواع المختلفة عليها من الناحية الشرعية لهيئة كبار العلماء لرفع التبسم الحاصل عنها. ويمكن تلخيص ما ورد بالشريعة الإسلامية من تحريم قتل بعض أنواع الطيور بشكل مباشر أو غير مباشر وهي:

5.1.1 أنواع الحياة الفطرية التي ذكرت باسم في الأحاديث النبوية الشريفة: وهذه يمنع صيدها أو مسکها حية بأي وسيلة ولأي غرض إلا بفرض المحافظة عليها أو للدراسات العلمية بعد إقرارها من اللجنة العلمية ومنها الهدد والصرد (جميع أنواع الصرد الثمانية المسجلة بالمملكة)، فقد ثبت بإسناد صحيح في مسند أحمد وسنن أبي داود عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ: إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل أربع من الدواب: النملة والنحله والهدد والصرد.

5.1.2 حرمة الصيد في نطاق المشاعر وحمى الحرمين بمكة المكرمة والمدينة المنورة والحمى التي حددها نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

5.1.3 عدم جواز الاعتداء على الفراخ أو البيض وأخذها من الأعشاش، عن عبد الله ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: كنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في سفر، فانطلق لحاجته، فرأينا حُمَّرَةً معها فرخان، فأخذنا فرخيها، فجاءت الحُمَّرة فجعلت تُغْرِي فجاء النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: «من فجع بهذه بولدها؟ ردوا ولدها إليها».

5.1.4 يمنع الصيد لأي نوع من المخلوقات عن طريقحرق المكان أو الأعشاش أو أي كائن حي، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: كنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في سفر ورأى قرية نمل قد حرقناها، فقال: «من حرق هذه؟» قلنا: نحن قال: (إنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا رب النار).

5.1.5 يحرم الصيد لأي نوع إذا كان صيده سيتسبب فيه ضرر علىخلق، سواءً كان الضرار على الإنسان أو النوع أو البيئة. عن أبي سعيد الخذري أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارٌ مَّنْ ضَرَّهُ اللَّهُ وَمَنْ شَاقَ شَقَّ اللَّهِ عَلَيْهِ. فالشريعة لا تساند أن يؤذى الصيد إلى انقراض نوع من أنواع المخلوقات، وكل منها آية من آيات الله وأمة من الأمم تسبح،

والله تعالى لم يخلق شيئاً عبثاً باطلأ سبحانه. وهذا سوف يعتمد على ما يرد من اللجنة العلمية موثقة بأدلة علمية عن الأضرار التي يتسبب بها صيد أي كائن حي.

5.1.6 منع صيد الأنواع المهددة بالانقراض المحددة من جهة الاختصاص والجهات العلمية والتي يثبت علمياً من خلال الدراسات أن أعدادها تناقصت بشكل كبير ويمكن أن يؤدي الصيد إلى فناء أمة من خلق الله مثل أمم البشر يقول الله تعالى في سورة الأنعام آية 38 «وَمَا مِنْ ذَبَابٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَّةٌ أَمْتَلَكُمْ»، وعليه فكل نوع من أنواع الحيوان أمة مثلكنا ولا يحق لنا أن نفني أمة تسبح الله.

5.1.7 عدم الإسراف بالصيد وتنظيم الأعداد بحيث لا تستخدم الوسائل التي تقضي على أكثر من فرد في الاستخدام كشباك الصيد والأجهزة الصوتية والتي تزيد عن العدد المطلوب.

5.2 الأنواع الهامة المثبتة بالدراسات والأبحاث العلمية والصادرة من الجهات المتخصصة:

5.2.1 الأنواع المهددة بالانقراض (CR, EN, VU) والقريبة من حالة التهديد (NT) المسجلة ضمن القوائم الحمراء للاتحاد العالمي لحماية الطبيعة (IUCN)، على المستوى العالمي أو الإقليمي أو المحلي، حيث إن للاتحاد العالمي لحماية الطبيعة هو الجهة العلمية المخولة عالمياً بتحديد الأنواع المهددة بالانقراض والمحددة وفقاً لمعايير علمية محددة. بالإضافة لذلك فإن ديننا الحنيف لا يسمح أن تكون سبب في انقراض أي نوع وعليه فإن إدراج قوائم للأنواع المهددة عالمياً وإقليمياً ضمن الأنواع المحظور صيدها أو التجارة بها محكم أنها مبنية على دراسات وتقييم متافق عليه عالمياً، ويتم مراجعة القوائم بشكل دوري وتحديثها وفقاً لمنهجية علمية صادرة من الاتحاد العالمي لصون الطبيعة.

5.2.2 الأنواع المتوطنة (Endemic): وهي تلك الأنواع المحدودة الانتشار بمنطقة محددة جغرافياً ولا توجد في موقع آخر، ومن المهم الحفاظ عليها، ويمكن أن يستثنى منها الأنواع التي يثبت علمياً تزايد أعدادها بشكل كبير وغير مهددة بالانقراض فيقتصر السماح بالتجارة بها أو صيدها محلياً، على أن يكون بشكل مقتن تحدد أعدادها وفقاً لمعايير مبنية على دراسات وأبحاث وتقارير علمية مقدمة من اللجنة العلمية بالمركز، مع التأكيد على أهمية هذه الأنواع للمملكة فلا يسمح بتصديرها خارج المملكة إلا للأغراض العلمية أو للمراكيز والبيانات التي تعمل للمحافظة على التنوع الأحيائي، مع أهمية قيام اللجنة بمراجعة القوائم دوريًا والأخذ في الاعتبار عدم إمكانية السماح بالتجارة بالطيور وفقاً لاتفاقية ناغويا لحفظ على حق المملكة في الاستفادة من مصادرها الطبيعية.

5.2.3 الأنواع التي يثبت علمياً من الدراسات والأبحاث الموثقة أنها تتناقص بشكل كبير على المستوى المحلي وفقاً للدراسات العلمية الصادرة من المتخصصين وإقرارها من قبل اللجنة العلمية بالمركز، وذلك احترازاً من خطر انقراضها سواء كان نتيجة للصيد أو أي أسباب أخرى وعليه فإن على المركز بموجب هذه التقارير العلمية ومسؤوليته حسب لائحة الصيد في إضافتها إلى قوائم الأنواع الممنوع صيدها.

5.2.4 الأنواع التي يثبت علمياً أنها محدودة التوزيع الجغرافي والبيئات مثل الأنواع ذات الأصول الأفريقية والمحصورة في مناطق وبيئات محددة ومعزولة يمكن أن يؤدي صيدها إلى زوالها.

5.3 الأنظمة العالمية الواردة بالاتفاقيات الدولية والإقليمية الموقعة من قبل المملكة
وهذا ينسجم مع سياسة المملكة في احترام وتطبيق الاتفاقيات والمواثيق الدولية والمحافظة على البيئة ضمن النظام الأساسي للحكم.

5.3.1 استبعاد الأنواع الموجودة ضمن الملحق الحرجي للاتفاقيات الدولية مثل الأنواع المدرجة في الملحق الأول لاتفاقية سايتس (CITES) واتفاقية الأنواع المهاجرة (CMS) واتفاقية الطيور المائية المهاجرة بين آسيا وأفريقيا وأوروبا (AEWA)، وكذلك الاتفاقيات ومذكرات التفاهم وخطط العمل الصادرة من قبل هذه الاتفاقيات الدولية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP).

5.3.2 يمكن للجنة العلمية أن تضيف أنواعاً للقائمة باتفاقيات غير موقعة من قبل المملكة تدرج ضمن قائمة الاتفاقيات ومذكرات التفاهم أو تحذف أنواعاً إذا ثبت علمياً الحاجة لحمايتها أو السماح بصيدها وفق معايير علمية محددة.

5.3.3 منع صيد الأنواع الموجودة داخل المناطق محمية المعلنة التابعة للمركز أو المحظيات الملكية أو التي صدرت بموجب موافقة سامية أو محظيات خاصة تابعة لجهات تعمل على المحافظة على الحياة الفطرية مثل مشاريع نيوم والبحر الأحمر والهيئة الملكية للعلا أو أي منطقة يمنع فيها الصيد مثل حدود المدن والمناطق الوطنية والأراضي الوعرة أو على طول سواحل المملكة حتى مسافة (بعد) 20 كم من خط ساحل البحر بتجاه البر.

5.4 وجود حظر أو منع لصيد الطيور المهاجرة من قبل وزارة البيئة والمياه والزراعة:
صدر قرار من الجهات المعنية بمنع صيد الطيور المهاجرة القادمة من مناطق موبوءة يحتمل تأثيرها بأحد الامراض الفيروسية التي قد تصيب الطيور كمرض إنفلونزا الطيور. في هذه الحالة سيقوم المركز بمراجعة قوائم الطيور المسموح صيدها واستبعاد تلك الأنواع التي يمكن معرفة أنها هاجرت من خلال المناطق الموبوءة.

6 معايير تحديد فترة الصيد:

من المعروف أن هناك فترتين لهجرة الطيور عبر أراضي المملكة العربية السعودية، الفترة الأولى "خريفية" وهي الفترة التي تهاجر فيها الطيور من شمال الكثرة الأرضية بعد انتهاء موسم التكاثر عبر أراضي المملكة إلى أفريقيا حيث تقضي فصل الشتاء، والالفترة الثانية "الربيعية" وهي هجرة الطيور من أفريقيا عبر أراضي المملكة متوجهة إلى شمال الكثرة الأرضية للتتكاثر.


لذا فإنه من المهم معرفة الوقت المناسب لصيد الطيور المهاجرة بطريقة لا تؤثر على أعداد الطيور المتکاثر وبذلك يتحقق الهدف الأساسي للصيد المستدام. لذا فمن الواضح أن فصل "الخريف" هو الأنسب للصيد بالمملكة العربية السعودية للأسباب التالية:

١. خلال الهجرة الخريفية تعبير الطيور أراضي المملكة بعد موسم التكاثر مع صغارها وبالتالي يقل التركيز في الصيد على الطيور البالغة والمنتجة.
٢. تقضي الطيور المهاجرة في فصل الخريف فترة أطول في أراضي المملكة.
٣. معظم الطيور المتوسطة والمستوطنة بالمملكة تتکاثر في فصل الربيع، وبالتالي يجب أن يتم تجنب الصيد في هذا الموسم لصعوبة التفريق ما بين الطيور المهاجرة والمستوطنة.

قائمة بالطيور المسماوح صيدها بالمملكة العربية السعودية

الإسم العربي	English Name	Scientific Name	حالة بالملكة	فترة الصيد بالصياد من - إلى	وسيلة الصيد	الأعداد المسماوح صيدها بالموسم
.1. السمان	Common Quail	<i>Coturnix coturnix</i>	مستوطن - مهاجر	20 أغسطس - 20 أكتوبر	البندق الهوائية (الساكنون)	5,000
.2. الحجل	Chukar	<i>Alectoris chukar</i>	مستوطن	20 أغسطس - 20 أكتوبر	الساكنون الناري	1,200
.3. الحجل الرباعي	Sand Partridge	<i>Ammoperdix heyi</i>	مستوطن	1 أغسطس - 31 يناير	الساكنون الناري	3,000
.4. حمام جبلي	Rock Dove	<i>Columba livia</i>	مستوطن	1 نوفمبر - 31 يناير	البندق الهوائية (الساكنون)	4,500
.5. يمام مطوق	Eurasian Collared-dove	<i>Streptopelia decaocto</i>	مستوطن	1 أغسطس - 31 يناير	البندق الهوائية (الساكنون)	5,000
.6. يمام مطوق أثريقي	African Collared-dove	<i>Streptopelia roseogrisea</i>	مستوطن	1 أغسطس - 31 يناير	البندق الهوائية (الساكنون)	2,500
.7. يمام التخييل	Laughing Dove	<i>Spilopelia senegalensis</i>	مستوطن	1 أغسطس - 31 يناير	البندق الهوائية (الساكنون)	5,000
.8. قطا كستنائي البطن	Chestnut-bellied Sandgrouse	<i>Pterocles exustus</i>	مستوطن - مهاجر	20 أغسطس - 20 أكتوبر	البندق الهوائية (الساكنون)	200
.9. قطا مسنن الذيل	Pin-tailed Sandgrouse	<i>Pterocles alchata</i>	مستوطن - مهاجر	20 أغسطس - 20 أكتوبر	البندق الهوائية (الساكنون)	800
.10. قطا مخطط	Lichtenstein's Sandgrouse	<i>Pterocles lichtensteinii</i>	مستوطن - مهاجر	20 أغسطس - 20 أكتوبر	البندق الهوائية (الساكنون)	300
.11. الكروان المخمر	Eurasian Thick-knee	<i>Burhinus oedicnemus</i>	مهاجر	1 نوفمبر - 31 يناير	الصقرور	60
.12. كروان عالي	Cream-coloured Courser	<i>Cursorius cursor</i>	مستوطن - مهاجر	1 نوفمبر - 31 يناير	الصقرور	200
.13. صقر ذهبي	Eurasian Golden Oriole	<i>Oriolus oriolus</i>	مهاجر	20 أغسطس - 20 أكتوبر	البندق الهوائية (الساكنون)	4,000
.14. أبو الحناء أبيض الزور	White-throated Robin	<i>Irranaria gutturalis</i>	مهاجر	20 أغسطس - 20 أكتوبر	البندق الهوائية (الساكنون)	1,200
.15. هزار أزرق الزور	Bluethroat	<i>Cyanecula svecica</i>	مهاجر	20 أغسطس - 20 أكتوبر	البندق الهوائية (الساكنون)	3,850
.16. العدلبي	Thrush Nightingale	<i>Luscinia luscinia</i>	مهاجر	20 أغسطس - 20 أكتوبر	البندق الهوائية (الساكنون)	4,600
.17. العدلبي الأوروبي	Common Nightingale	<i>Luscinia megarhynchos</i>	مهاجر	20 أغسطس - 20 أكتوبر	البندق الهوائية (الساكنون)	7,300

	النهاق الهوائية (الساكنون)	20 أغسطس – 20 أكتوبر	مهاجر	<i>Monticola solitarius</i>	Blue Rock-thrush	سنة الصخر الزرقاء	.18
4,300	النهاق الهوائية (الساكنون)	20 أغسطس – 20 أكتوبر	مهاجر	<i>Turdus philomelos</i>	Song Thrush	سنة مفردة	.19
6,500	النهاق الهوائية (الساكنون)	20 أغسطس – 20 أكتوبر	مهاجر	<i>Phoenicurus phoenicurus</i>	Redstarts	الحمراء	.20
3,800	النهاق الهوائية (الساكنون)	20 أغسطس – 20 أكتوبر	مهاجر	<i>Anthus trivialis</i>	Tree Pipit	تميرة الشجر	.21
10,240	النهاق الهوائية (الساكنون)	20 أغسطس – 20 أكتوبر	مهاجر	<i>Anthus spinosetta</i>	Water Pipit	تميرة الماء	.22
2,600	النهاق الهوائية (الساكنون)	20 أغسطس – 20 أكتوبر	مهاجر	<i>Emberiza calandra</i>	Corn Bunting	درسة شائعة	.23
34,250	النهاق الهوائية (الساكنون)	20 أغسطس – 20 أكتوبر	مهاجر	<i>Sylvia atricapilla</i>	Eurasian Blackcap	أبو كلسوة	.24
66,000	النهاق الهوائية (الساكنون)	20 أغسطس – 20 أكتوبر	مهاجر	<i>Phylloscopus collybita</i>	Common Chiffchaff	نقارة	.25
30,000	النهاق الهوائية (الساكنون)	20 أغسطس – 20 أكتوبر	مهاجر	<i>Phylloscopus trochilus</i>	Willow Warbler	نقارة الصنصال	.26
43,000	النهاق الهوائية (الساكنون)	20 أغسطس – 20 أكتوبر	مهاجر				



الحمد لله رب العالمين

بیان مرفقات